

إجراءات الحصول على شهادة الجنسية الأصلية

بالنسبة للمقيمين بالمغرب، والمنحدرين من أبوين مغربيين

- طلب يقدم إلى وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية لمحل سكنى المعني بالأمر؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها؛
- نسخة كاملة من رسم ولادة المعني بالأمر؛
- رسم ولادة الأب و رسم ولادة الأم؛
- شهادة السكنى (إذا تعلق الأمر بقاصر)؛
- أداء الرسم القضائي وفق التعريف المحددة قانونا؛
- صورتين فوتوغرافيتين.

بالنسبة للمقيمين خارج المغرب، والمنحدرين من أبوين مغربيين

- طلب يقدم إلى وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية بالرباط إما بشكل مباشر، أو عبر السلك الدبلوماسي، (السفارات، أو القنصليات)؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها؛
- نسخة كاملة من رسم ولادة المعني بالأمر؛
- أداء الرسم القضائي وفق التعريف المحددة قانونا؛
- صورتين فوتوغرافيتين.

الإصدار القانوني

الظهير الشريف رقم 1.58.250 الصادر في 19 شتنبر 1958 بسن قانون الجنسية المغربي المغير والمتمم بالقانون رقم 62.06 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.07.80 المؤرخ في 13 ربيع الأول 1428 (23 مارس 2007).

تعريف الجنسية

الجنسية علاقة قانونية بين الفرد والدولة ترتب على هذه الأخيرة مجموعة من الالتزامات تتمثل في حقوق سياسية ومدنية، و في مواجهة الفرد مجموعة من الواجبات القانونية.

صور الجنسية

الجنسية الأصلية: هي المترتبة عن النسب أو البنوة أو الولادة بالمغرب لأبوين مجهولين.

الجنسية المكتسبة: هي التي تترتب عن الولادة بالمغرب لأبوين أجنبيين أو عن الكفالة أو الزواج أو عن طريق التجنيس.



المملكة المغربية
مرکز السنت النبأ بسنت البعأ بسنت

+٥XII٨٤+I III٢O٤٥

+٥L٥+٢٦+ I +C٤O٥٢٦+ +٥L٥+٢٦+

شهادة الجنسية

- إجراءات الحصول على شهادة الجنسية الأصلية
- مسطرة الحصول على شهادة الجنسية المكتسبة

📍 زنقة الرياض، قطاع 16 حي الرياض، الرباط

📍 Section16, Hay Riyad, Rabat

🌐 www.pmp.ma

📞 Tél : (+212) 05.37.71.88.99

بالنسبة للمقاهن بالمغرب، والمنحدر من أم مغربية

- طلب يقدم إلى وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية لمحل سكني المعني بالأمر؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للأمم مصادق عليها؛
- نسخة كاملة من رسم ولادة الأم؛
- نسخة من عقد الزواج إن وجد؛
- شهادة ولادة المعني بالأمر؛
- صورتين فوتوغرافيتين للمعني بالأمر؛
- ما يفيد أداء الرسم القضائي وفق التعريف المحددة قانونا.

بالنسبة للمقاهن خارج المغرب والمنحدر من أم مغربية

- طلب يقدم إلى وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية بالرباط إما بشكل مباشر أو عبر السلك الدبلوماسي (السفارات أو القنصليات)؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للأمم مصادق عليها؛
- نسخة كاملة من رسم ولادة الأم؛
- نسخة من عقد الزواج؛
- رسم ولادة المعني بالأمر مصادق عليها؛
- صورتين فوتوغرافيتين للمعني بالأمر؛
- أداء الرسم القضائي وفق التعريف المحددة قانونا.

ملاحظة: البطاقة الوطنية الإلكترونية تعفي من الإداء بشهادة السكنى و عقد الإزدياد.